

الفهرس

الموضوعات

صفحة

٣

تعريف القانون الادارى

٦

الكتاب الاول — المبادئ العامة للقانون الادارى

الباب الاول — الاشخاص الادارية — نظرية الشخصية المعنوية

٦

ماهية الشخص المعنوى

٨

١ — نظرية الافتراض او المجاز

١١

٢ — نظرية الحقيقة

١٥

اقسام الاشخاص المعنوية

تقسيمها الى عامة و خاصة

١٦

تقسيم الاشخاص المعنوية العامة

١٧

١ — الاشخاص الادارية

١٧

٢ — المؤسسات العامة

١٩

أنواع المؤسسات العامة

٢٠

مبررات انشاء المؤسسات العامة

٢٢

انقضاء المؤسسات العامة

٢٦

الباب الثاني — حقوق الاشخاص المعنوية العامة

٢٦

اولا — الحقوق المالية

٢٧

ثانيا — حقوق السلطة العامة

نظريه الضروره

الباب الثالث — المباديء الاساسية المنظمة لسير المصالح العمومية

البحث الاول — ماهية المصالح العمومية

ال حاجات العامة

الخدمات العامة

تعريف المصالحة العمومية

المبحث الثاني — أنواع المصالح العمومية

اولاً — مصالح ذات شخصية معنوية ومصالح بدونها

ثانياً — اختلافها من حيث طريقة استغلالها

ثالثاً — مصالح ذات صبغة ادارية ومصالح ذات صبغة

تجارية او صناعية

رابعاً — مصالح اجتارية ومصالح اختيارية

خامساً — مصالح قومية ومصالح اقليمية وبلدية

التمييز بين المصالح العمومية والمشروعات الخاصة اي الحرة

المبحث الثالث — المباديء التي تحكم نشاط المصالح العمومية

اولاً — ترمي المصالح العمومية الى سد حاجات الجمهور

لا الى تحقيق الربح

ثانياً — مساواة الجميع امام المصالح العمومية

ثالثاً — سير المصالح العمومية بانتظام واطراد

٦٤	١ - الاضراب وحكمه في التشريعات المقارنة
٦٧	٢ - تنظيم استقالة الموظفين
٧٢	٣ - نظرية الظروف الطارئة
٧٩	٤ - وجود ضمانات لتنفيذ العقود الإدارية
٨٠	٥ - نظرية الموظفين الفعليين
رابعاً - حق الادارة في تعديل النظم واللوائح الخاصة	
٨١	بسير المصالح العمومية
المبحث الرابع - ادارة المصالح العمومية	
٨٨	اولاً - الاستغلال المباشر او الريجيسي
٩٤	ثانياً - الاستغلال بواسطة الامتياز
٩٥	تعريف عقد الامتياز واركانه
١١١	أنواع عقد الامتياز
١١٣	ثالثاً - الاستغلال بواسطة الريجيسي غير المباشر
١١٤	رابعاً - الاستغلال المختلط
١١٥	خامساً - الاستغلال بواسطة الالتزام
الباب الرابع - الموظف العموميون	
١١٧	تعريف الموظف
١٢٠	التشكيف القانوني لعلاقة الموظف بالحكومة
١٢٥	تعيين الموظفين

- شروط الموظف والاسئلة
١٨٨
- توقف الموظفين
١٩٨
- نظام الاجازات
١٤٤
- استهلاك الموظفين ونظامهم واعادتهم
١٤٦
- تأديب الموظفين
١٤٩
- باب الخامس — الأموال العامة والخاصة
١٧٧
- أولاً — تسيير الأموال العامة عن غيرها
ثانياً — الطبيعة القانونية لحق الدولة على
الأموال العامة
١٧٩
- ٢٥ — القواعد القانونية التي تحكم الأموال العامة
١٨٢
- ١ — عدم جواز التصرف فيها
١٨٣
- ٢ — عدم جواز الحجز عليها
١٨٤
- ٣ — عدم جواز علوكها بالتقادم
١٨٤
- شرع للسلطة المنافع العامة في العراق
١٨٦
- باب السادس — مسؤولية الدولة
١٩٨
- نحو — في أنواع الرقابات
٢٠٣
- أولاً — رقابة التضييق
الفصل الأول — مسؤولية الدولة عن الأعمال
٢١٠ الصادرة من البرلمان

الموضوعات

(هـ)

صفحة

الفرع الأول - المسؤولية عن الاعمال غير التشريعية ٢١٠

الفرع الثاني - المسؤولية عن اعمال البرلمان التشريعية ٢١٦

الفرع الثالث -- مسؤولية الدولة عن اعمالها التشريعية التي تضر بمتعاقد معها

الفصل الثاني -- المسؤولية التضمينية عن اعمال القضاة ٢٢٩

اولاً - مسؤولية الموظفين القضائيين الشخصية ٢٢٩

ثانياً - مسؤولية الدولة عن اعمال القضاة ٢٣١

الفصل الثالث -- مسؤولية الدولة عن اعمال السلطة التنفيذية

٢٤١

كميد

الفرع الأول -- مسؤولية الدولة عن الاعمال الادارية ٢٤٢

اولاً - مسؤولية الدولة عن اعمال الادارة في بريطانيا ٢٤٢

٢٤٣

١ - مسؤولية الدولة

٢٤٥

٢ - مسؤولية الموظف الشخصية

٢٤٩

ثانياً - النظام الفرنسي

٢٨٠

ثالثاً - مسؤولية الادارة عن اعمالها في مصر

٢٨١

١ - الاعمال المادية

٢٩١

٢ - التصرفات القانونية

٣٠١

الفرع الثاني -- مسؤولية الادارة عن اعمال السيادة

(و)

الموضوعات

صفحة	
٣٠٦	نظريّة اعمال السيادة في التشريعات المختلفة
٣١٥	العقوبة ونظريّة اعمال السيادة في فرنسا
٣١٨	نظريّة اعمال السيادة في مصر
٣٢٠	نظريّة اعمال السيادة والقضاء الاهلي
٣٢١	إنشاء مجلس الدولة في مصر
٣٢٧	الإجراءات أمام محكمة القضاء الإداري
٣٢٩	القواعد الأساسية لمسؤولية الدولة في العراق
٣٣٣	مجلس الدولة في العراق
	رابعاً - أنواع الرقابة الأخرى
٣٣٤	رقابة الالغاء

باب السابع — طرق الادارة

تمهيد : -

٣٣٩	أولاً - المركبة الادارية
٣٤٠	مبررات المركبة الادارية
٣٤٢	تطبيقات المركبة الادارية
٣٤٤	ثانياً - الامر كزية الادارية
٣٤٦	مبررات الامر كزية الادارية
٢٤٩	الرقابة الادارية

الموضوعات

(ز)

صفحة

- ١ - رقابة السلطة المركزية على الهيئات
اللامركزية ذاتها ٣٥١
- ـ - الرقابة على اعمال الهيئات اللامركزية ٣٥٣
- الفصل الأول - الادارة المركزية في العراق**
- اولا - البرلمان او مجلس الأمة ٣٥٦
- ثانيا - اعضاء السلطة التنفيذية المركزية ٣٦٠
- ـ - الملك ٣٦٠
- ـ - الوزارة ٣٨٨
- ـ - الهيئات الاستشارية ٤١٣
- ـ - عمال السلطة التنفيذية خارج عاصمة الدولة ٤٢٩
- الفصل الثاني - الادارة اللامركزية**
- مجالس البلديات ٤٤٢